

المرجع: SCA/2/22 (02)

يهدى رئيس لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات 1267 (1999) و 1989 (2011) و 2253 (2015) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، تحياته إلى الممثلين الدائمين والمراقبين لدى الأمم المتحدة ويود الإبلاغ بما يلي:

في 3 يناير / كانون الثاني 2022 ، تم حذف الإدخالات الموضحة أدناه من قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة.

وبناء عليه، لم تعد تدابير تجميد الأصول وحظر السفر وحظر توريد الأسلحة المنصوص عليها في الفقرة 1 من قرار مجلس الأمن 2368 (2017) المتخذ بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، ساريةً على هذا القيد.

باء. الأفراد

QDe.071 الاسم: مؤسسة الحرمين الإسلامية

الاسم (باللغة الأصلية): مؤسسة الحرمين الإسلامية

كنية: a) Vazir b) Vezir a) كنية سابقة: غير متوفر العنوان: (64 Poturmahala, Travnik, Bosnia and Herzegovina) b) Sarajevo, البوسنة والهرسك أدرج في القائمة بتاريخ: 13 Mar. 2002 (معدّل بتاريخ، 26 Dec. 2003, 16 Sep. 2008, 16 Jun. 2011, 9 May 2018, 6 Dec. 2019) معلومات أخرى: قيد التحقيق الجنائي بواسطة سلطات البوسنة والهرسك في تشرين الثاني/نوفمبر 2007. تم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن 1822 (2008) وبتاريخ 22 حزيران/يونيه 2010. أُنجز الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن 2368 (2017) في 4 كانون الأول/ديسمبر 2019. أُنجز الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن 2368 (2017) في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة: <https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Entities> [click here](#)

QDe.072 الاسم: مؤسسة الحرمين الإسلامية (الصومال)

الاسم (باللغة الأصلية): مؤسسة الحرمين الإسلامية (الصومال)

كنية: غير متوفر كنية سابقة: غير متوفر العنوان: الصومال أدرج في القائمة بتاريخ: 13 Mar. 2002 (معدّل بتاريخ، 13 Dec. 2011, 15 Jun. 2015, 1 May 2019) معلومات أخرى: تم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن 1822 (2008) وبتاريخ 22 حزيران/يونيه 2010. أُنجز الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن 2253 (2015) في 21 شباط/فبراير 2019.

أُنجز الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن 2368 (2017) في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة: <https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Entities> click here

QDe.103 الاسم: مؤسسة الحرمين (إندونيسيا)

الاسم (باللغة الأصلية): مؤسسة الحرمين (إندونيسيا)

كنية: Yayasan Al-Manahil-Indonesia كنية سابقة: غير متوفر العنوان: (Jalan Laut Sulawesi Blok DII/4, Kavling Angkatan Laut Duren Sawit, Jakarta Timur 13440 Indonesia (at time of listing); Tel.: 021-21 Mar 2004 (معدّل بتاريخ 21 Mar 2004) أدرج في القائمة بتاريخ: 26 Jan. 2004 (86611265 and 021-86611266; Fax.: 021-8620174) 2019, 1 May 2012) معلومات أخرى: تم الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن 1822 (2008) بتاريخ 22 حزيران/يونيه 2010. أُنجز الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن 2253 (2015) في 21 شباط/فبراير 2019. أُنجز الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن 2368 (2017) في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة: <https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Entities> click here

يمكن الاطلاع على أسماء الأفراد والكيانات المدرجة أسماؤهم في قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة عملاً بقرار من اللجنة في الجزء الخاص بـ "النشرات الصحفية" من الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي:

<https://www.un.org/securitycouncil/ar/sanctions/1267/press-releases>.

وللحصول على نسخة محدّثة تماماً من قائمة الأفراد والكيانات المرتبطين بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة والخاضعين لتدابير الجزاءات، تُشجّع الدول الأعضاء على الرجوع بصفة منتظمة إلى الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي:

https://www.un.org/securitycouncil/ar/sanctions/1267/aq_sanctions_list.

وقائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة متاحة في شكل HTML و PDF و XML ويتم تحديثها بانتظام استناداً إلى المعلومات ذات الصلة التي تقدّمها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية.

ويتم أيضاً تحديث القائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة تبعاً لجميع التغييرات المُدخلة على قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة. ويمكن الاطلاع على نسخة محدّثة من القائمة الموحدة عن طريق العنوان الإلكتروني التالي:

<https://www.un.org/securitycouncil/ar/content/un-sc-consolidated-list>.

ووفقاً للفقرة 19 من القرار 1526 (2004)، تقوم الأمانة العامة تلقائياً بإحالة آخر المعلومات المستجدة في قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة إلى الدول والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية عن طريق البريد الإلكتروني بعد وقت قصير من نشر هذه المعلومات في الموقع الشبكي للجنة. والدول الأعضاء مدعوة إلى تقديم أي معلومات محدّثة أو جديدة لهذا الغرض إلى الأمانة العامة بواسطة البريد الإلكتروني على العنوان التالي:

SC-1267-Committee@un.org. وتشجع اللجنة جميع الدول على فسح المجال لتنفيذ آخر
المستجدات في قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)
وتنظيم القاعدة اعتماداً على رسائل البريد الإلكتروني أو الإشعارات الإلكترونية أو النشرات في
الموقع الشبكي.

17 يناير / كانون الثاني 2022